

قرار رقم 2025/03 بتاريخ 2025/02/28

ب شأن تنظيم مبارأة للتوظيف في درجة :

- تقني من الدرجة الرابعة

إن رئيس مجلس جماعة واويزغت:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتنميته.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الغش في الامتحانات والمسابقات العمومية
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما تم تغييره وتنميته.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 2.401-67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمسابقات والامتحانات الخاصة بولوج اسلام ودرجات و المناصب الإداريات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 الموافق (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتنميته .
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الأولى 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (02 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على مقتضيات المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولى الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الأولى 1423 (07 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض اسلام ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الثاني 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن استنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على المرسوم رقم 2.231-92-2 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظامياً لتوظيفهم في إطار جديد من إطار الدولة
- و بناء على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 سبتمبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 ديسمبر 2020 .
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 24.1168 صادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط و إجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية .

يقدر ما يليه

المادة الأولى: تنظم الجماعة الترابية وأوبيزغت يوم الأحد 06 أبريل 2025 على الساعة العاشرة صباحا مبارزة للتوظيف في درجة : تقني من الدرجة الرابعة وثانوية محمد السادس الأعدادية بأوبيزغت وبمؤسساته أخرى تحت الاقتضاء، حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي :

الدرجة	الخطة المطلوبة	التخصص المطلوب	نوع المناصب
تقني من الدرجة الرابعة	دبلوم تقني صادر من طرف مؤسسة التكوين المهني المعتمدة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 05 جمادى الأولى 1407 (09 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو أحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012 حسما وفق تفاصيله وتنمية في التخصص المطلوب.	البناء أو التعمير	01

ويحدد عدد المناصب المتباري بـ 101 منها 25% من هذه المناصب المتباري بـ 25% وتحسّن نسبة 7% منها لفائدة الأشخاص في وضعية الحاجة العاملين لبطاقة شخص معاق ملامة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق لـ 19 سبتمبر 1997 .

المادة الثانية: يشارك في المباراة المتزهرون والمترشحون من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثـر في فاتح بنابر من السنة البارية . ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمة الصافية أو الممكـن تحديدها لأجل التقادـم دون أن تتجاوز 45 سنة . والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوجدرجات المتباري بـ 101 منها حسما وفقا في الجدول الآلاـه .

ولا يعتد بشهادة البجاج كما ان يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب .

المادة الثالثة: توضع ملفات الترشيح بمصلحة الموارد البشرية بالجماعة الترابية وأوبيزغت مقابل وصل استلام او ترسل عبر البريد المضمون الى العنوان التالي ، مقر جماعة وأوبيزغت اقليم ازيلال وذلك خلال اوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار الى غاية يوم 21 / 03 / 2025 . وهو اخر اجل لقبول وإيداع الترشيحات .

وسيتم اعتماد اي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة او وضع خارج المجال . وستنشر لوائح المترشحـات و المرشـين المقبولـين لاجتياز المـبارـاة وإعلـان النـتـائـج عـلـى موقع التشغـيل العمـومـي www.emploi-public.ma وعلى بوابة المـديـرـيـة العامة لـلـجمـاعـات التـرـابـيـة www.collectivites-territoriales.gov.ma . وبعد هذا النـشر بمـثـابـة استـعـادـة لـلـمـترـشـين لـاجـتـياـزـ المـبارـاة .

وأوبيزغت في: 28 / 02 / 2025

رئيس المجلس الجماعي

فريد المصاوي
رئيس جماعة وأوبيزغت

S. FARID EL MAZIGH
President C.T Ouaouizerth



إعلان

لمن تدليه مواردة التوظيف في درجة :

- تقني من الدرجة الرابعة -

تنظم جماعة واويزغت يوم الأحد 06 أبريل 2025 على الساعة العاشرة صباحا مبارزة لتوظيف (تقني من الدرجة الرابعة).

تجري المبارزة المذكورة بثانوية محمد السادس الاعدادية بواويزغت ومؤسسات أخرى عند الاقتضاء.

يحدّد عدد المناسب المتباري بعدهما في منصب واحد (01) . وتحسّن نسبة 25% منها لفائدة الاشخاص المتوفّرين على صفة مقاوم، محفول الامة او عسكري قديم و 7% منها لفائدة الاشخاص في وضعية الحاجة العاملين بطاقة شخص معان مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 ستمبر 1997 .

تحدد التخصصات المطلوبة في هذه المبارزة كما يلي:

نوع المعايير	التخصص المطلوب	الخدمة المطلوبة	الدرجة
01	البناء أو التعمير	دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسة التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 05 جمادى الاولى 1407 (09 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012 حسبما وقع تغييره وتميمه في التخصص المطلوب.	تقني من الدرجة الرابعة

تفتح المبارزة في وجه المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط التالية:

- أن يكون المترشح من جنسية مغربية

- أن يتمتع بالحقوق الوطنية وأن تكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية

- أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية. ويمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان تتجاوز 45 سنة.

- ان يكون حاصلا على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.

كما يتquin على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم او عسكري قديم او محارب قديم تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم.

تشتمل المبارزة على اختبار كتابي واحد واختبار هنفي أو تطبيقي واحد . تحدد محتدم ومعلماتهم كالتالي:

المعامل	المدة	الموضوع	نوع الاختبار
4	3 ساعات	موضوع عام أو اسئلة ذات اختبارات متعددة تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصاته الجماعات الترابية.	الاختبار الكتابي
3	ما بين 15 و 45 دقيقة	يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم قدرات المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها.	الاختبار الشفهي او التطبيقي

تمح عن الاختبارات الكتابية نقطة عددي تتراوح ما بين 0 و 20 وتعتبر اقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20 .
يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي دون الحصول على نقطة اقصائية .

تحصر لجنة المباراة لانحة المترشحين الناجحين في حدود عدد المناصب المتبادىء ب شأنها ، ولانحة الانتظار ، مرتين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة اقصائية .

- طريقة الترشيح:

يتم الترشيح لاجتياز المباراة وجوبا وفق المراحل التالية :
• ايداع ملف الترشيح :

تودع ملفات الترشيح بمصلحة الموارد البشرية بالجماعة مقابل وصل استلام أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي :
مقر جماعة واوينزغت إقليم أروال، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان الى غاية يوم 21 مارس 2025 .
وهو اخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات .
وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة او وضع خارج الأجل المحددة أعلاه .

• ملف الترشيح:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف بين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريميه الإلكتروني .
- نسخة من دبلوم التقني في التخصص المطلوب او احدى الشهادات المعادلة له طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل ولا يعتد بشهادة النجاح وإن يقل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب .
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية .
- سيرة ذاتية تحمل صورة حديثة للمترشح .
- ترخيص لاجتياز المباراة من طرف الادارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف ، تحت طائلة الرفض او الحذف من اللائحة النهائية للناجحين .
- نسخة من الشهادة التي ثبتت صفة مقاوم او مكافئ الامة او عسكري قديم او محارب قديم بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة .
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة .
- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة او المترشح على الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها ، عند الاقتضاء .

• علاوة على الوثائق المطلوبة فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ، ملزمين بتعميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية .

• وسيتم نشر لانحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي:
www.collectivites-territoriales.gov.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.emploi-public.ma . وبعد هذا

النهر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة .

- ان المترشحين الناجحين ملزمين بإحضار الدبلوم او الشهادة الأصلية وتقديم نسختين منها مطابقة للأصل تحت طائلة عدم القبول .
- اذا ثبتت بمناسبة التأكيد من توفر شروط المشاركة في المباراة ان مترشا سبق ان اعلن عن نجاحه لا يتوفّر على واحد او اكثرا من الشروط المطلوبة او لم يدل بنسخة طبق الاصل من الشهادة او الدبلوم فسيتم تعويضه ، بالترتيب وحسب الاستحقاق ، بمترشحة او مترشح اخر مسجل في لانحة الانتظار يستوفي هذه الشروط .

واوينزغت في : 28/02/2025

رئيس المجلس الجماعي

فريد المارغنى
رئيس جماعة واوينزغت
S. FARID EL MAZIGHI
President C.T Ouaouzerte